

سأؤلف

تحتها وقد اوضح هذه المعنى الامام السنوسي في عقيدته وشيها
انما يصاح فيلنظر كلامه وهذه من احسن ما لقي في عقيدته
التي وقد صارت مشهوره مع من جها وهي اشهر به وكذا عقيدة
النسفي المشهور ايضا وان كانت ما تزين به وشرحها للعلماء
سعد الدين التفتازاني المحقق الشهير من شهر الشرح واحسن
واعملها وقد وضع على هذه الشرح بعض المحققين وبمعالجته
ابن الغريش حكيم وجا بالناظر مستوفاه واجاد فيه واحسن
جدا وعليه ايضا الكمالين في شرحه حاشية جيدة فاستفادوا
وحاصل معنى الشهادتين انه لا معبود يستحق العبادة الا
الله وان محمد صلى الله عليه وسلم صادق فيما جاء به من الله وتبصر
الطالب على علم التوحيد المعتمد انما قد جاء في الموجود
في عصر الصحابة من بعد ظهور اهل السنة والجماعة من
المعنى غيري غير الجاهل والملك والملك والملك والملك
جمع محمد التي احدها المتكلمون وشارحه هذا العلم الكمالين
فيه فلا يرضى الطالب فيها بل يكتفي بما كان عليه السلف من
ما جاء به الشرع من العقائد من غير مبالغة في ذلك ولا يفتقر
تعمق بالعين الملهدي توغل واستقصا فيه فقد كان السلف
رحمهم الله يعجبون على اهل الكلام كثرة فوضعه غير لا سيما
في صفات الله تعالى اجلا الاله سبحانه واخر قولهم عليك يد
الجماعة في التقليد الخالي عن الشك كما فسره بعضهم ومن
المشهور عن افاضنا الشافعي رضي الله عنه مباحته في هذا الاستقلال

بسم

علم الكلام اشهد بما لفته حتى قال ان يلقى الله العبد بكلامه ما خلا
الشرك خير من ان يلقاه بشئ من علو الكلام وعبادته في هذا المعنى
كثيره شهيد ولكن محمدا على من حشي عليه من يكون فيه الوقوع في
الغيبه والضلال والجملة فالاعتصام في العناء ثم ترك التعقيد
فيها طريق السلف ان ينزل الامام الحريمه لقد جلت في هذا هذا
الاسلام وعلو صوته وركبت البحر الا عظمه وعصفت في الذي هو اعنة
كل ذلك في طلب الحق وتبراهن التقليد والان قد رجعت عن الكلام
الى كلمة الحق عليه كبر بن الجائر فان لم يدرك الله بل طيف به
فا صوت على دين العيان ويحيزه في كلمة الاخلاص في العلم بالارباب
وكان يقول لا يصح به لاشتمالوا بالكلام فلو عرفت انه يبلغ في حاليه
ما تشا خلت به وكلام السلف فيما بين الخلق في هذا القطر كدبر
لكن قال الامام الغزالي رحمه الله كان الخوض في علم الكلام بالكلية من
البدع اى المحرمه ولكن تغير لان حبه اذا حرثت البدع الصارفة
عن مقتضى القرآن والسنة فظهرت جماعة لغفوا اليها بشها
قوت ينوونها كلاما موهوبا فصا رذ كذا لم يطور بحكم الضرورة
ما دونها فيه بل صار من شروط الكفايات وهي القدر الذي يقابل
به المبتدع اذا قصد الدعوة اليه انتهى ونحوه في كلام الامام
احام الحريمه فانه قال ولو لم يبق الناس على ما كانوا عليه في صفة
الاسلام لما اوجبتنا النشأ على به يعني كل فم علم الكلام الى تركه

قد نارت البدع على السلف